

الحصول على الجنسية الأجنبية

المسلم الذي يحتاج للسفر إلى بلاد غير إسلامية وتعطيه الجنسية قوة ومنعة فحصوله على الجنسية جائز ، فحمل الجنسية ليس في ذاته شرًا ولا خيرًا ، وإنما تأخذ الحكم حسب ما يترتب على أخذ هذه الجنسية من النفع للمسلمين أو الإضرار بهم .

يقول الشيخ عبد الباري الزمزمي . عضو لجنة علماء المغرب:

يقصد بالجنسية انتساب الشخص إلى وطنه أو إلى غيره من بلاد الدنيا ، فالذي ولد بالمغرب ـ مثلا ـ ونشأ في بلاده فهو معدود من المغاربة ومنسوب إلى أرض المغرب ، لكونها وطنه وأرض أصوله التي ينتمي إليها ، فإذا رحل إلى دولة أخرى كفرنسا ـ مثلا ـ وأقام بها واستقر له معاشه فيها جاز في العرف والقانون أن ينتسب إليها فيكون فرنسي الدار والإقامة ، مغربي النشأة والولادة، وهذا في الإسلام مشروع وغير ممنوع فالله عز وجل يقول :(إِنَّ الأَرْضَ لِلّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ).

والدين ليس له وطن، فسواء كان المسلم صينيا أو أمريكيا أو إيطاليا فانتسابه إلى الأرض لا يضره في دينه، وقد كان كثير من أعلام الإسلام ومشاهير أئمته أسبانيين وإيطاليين وبرتغاليين كابن عبد البر وابن حزم وابن رشد والباجي والجنوي ـ نسبة إلى جنوة بإيطاليا ـ وغيرهم من المعروفين ، وقد قال سبحانه : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)، وقد تكون الجنسية خير وسيلة لتغلغل المسلمين في البلاد التي يقيمون بها وتمكنهم من الوصول إلى مراكز القرار ، وبذلك يستطيعون أن يخدموا دينهم وإخوانهم آمنين مطمئنين .